

نصب الراية لأحاديث الهدایة

- الحديث الرابع والثلاثون بعد المائة : وقال عليه السلام :

من شك في صلاته فليتحرر الصواب قلت : أخرجه البخاري (1) . ومسلم عن منصور بن المعتمر عن إبراهيم عن علقة عن ابن مسعود مرفوعا : وإذا شك أحدكم فليتحرر الصواب فليتم عليه وفيه قصة وقد تقدم أول الباب ومذهب الشافعي أنه يبني على اليقين مطلقا في الصور كلها ويأخذ بحديث الخدري (2) . وب الحديث عبد الرحمن بن عوف الآتيين وعندنا : إن كان له ظنبني على غالب طنه وإنما فيبني على اليقين وجتننا حديث ابن مسعود هذا قال البيهقي في "المعرفة" : و الحديث ابن مسعود هذا رواه الحكم بن عتبة (3) . والأعمش عن إبراهيم عن علقة عن عبد الله دون لفظ : التحري ورواهما إبراهيم بن سعيد عن عبد الله دون لفظ : التحري فيشبه أن يكون من جهة ابن مسعود أو من دونه فأدرج في الحديث قال قائل منهم : إن منصور (4) بن المعتمر من حفاظ الحديث وثقاتهم وقد روى القصة بتمامها وفيها لفظ : التحري مما فا إلى قول النبي صلى الله عليه وسلم وقد رواها عنه جماعة من الحفاظ كمسعر . والثوري . وشعبه . وهيب بن خالد . وفضيل بن عياض . وجرير . وغيرهم (5) والزيادة من الثقة مقبولة إذا لم يكن فيها خلاف الجماعة قلنا : عن ذلك حوابان : أحدهما : أن التحري يكون بمعنى اليقين قال الله تعالى : { فأولئك تحرروا رشدا } ذكر ذلك أبو سليمان الخطابي . الثاني : قال الشافعي : وهو أن قوله : فليتحرر الصواب معناه فليتحرر الذي يظن أنه نقصه فيتمه فيكون التحري أن يعيد ما شك فيه ويبني على حال يستيقن فيها قال : وهو عندي مطابق لحديث الخدري إلا أن الألفاظ قد تختلف لسعة الكلام في الأمر الذي معناه واحد انتهى كلامه .

(1) في " باب التوجه إلى نحو القبلة " ص 58 : ومسلم في " السهو " ص 211 .

(2) أخرجه مسلم في " باب السهو في الصلاة " ص 211 ، وقد تقدم وكذا حديث عبد الرحمن تقدم تحريره عن قريب .

(3) حديث الحكم بن عتبة عند البخاري : ص 58 ، و الحديث الأعمش عند مسلم : ص 213 ، وحديث إبراهيم بن سعيد عند مسلم : ص 212 .

(4) قلت : تابع منصورة أبو حصين على لفظ التحري عند الطبراني .

(5) كل هؤلاء عند مسلم : ص 212